الفتوى رقم (95/3)

الموضوع : شكوى البنك التجاري من أن بنك السودان

خصم رأس مال المضاربات و القرض الحسن قبل التصفية

الدعوى :-

بتاريخ 1994/12/20م تقدم البنك التجاري بهذه الشكوى مدعياً أنه قد :

1. مُول البنك التجاري بصيغة عقد المضاربة من قبل بنك السودان بغرض حصاد السمسم بمبلغ (75) مليوناً فى 1992/10/8م على أن تصفى العملية فى 1993/2/8
   أ. تم التعاقد بين البنك التجاري و المزارعين عن طريق عقود السلم على أن يتم التسليم فى نوفمبر و ديسمبر 1992م .
   ب. الكميات المتعاقد عليها (46.375) قنطاراً . استلمنا منها فعلاً (43.390) قنطاراً.
   ج. من فبراير إلى أغسطس 91 بيعت هذه الكمية بمبلغ 99.944.039 جنيه
   جملة المصروفات بلغت 7.429.828
   صافى إيرادات المضاربة **92.514.207**
   د. فى وقت لاحق عمل فرع الدمازين تسويات مع
   بعض المزارعين ممن لم يسددوا ما عليهم بمبلغ 2.527.431
   يعتبر صافى الإيرادات بعد التسويات 95.041.64
   ونصيب بنك السودان من ذلك 89.895.025 جنيه
   (وهناك مبالغ لم تسدد تقدر بمبلغ 1.867.377)

2. ومول البنك التجاري من قبل بنك السودان بصيغة المضاربة بغرض كديب الذرة بمنطقة الدمازين بمبلغ (50) مليوناً بتاريخ 1992/9/5م تصفى فى 1993/2/5م :
   أ. نفذ التمويل عن طريق السلم على أن يتم التسليم فى 1993/3/30م
   ب. الكميات المتعاقد عليها (71.432) جوالاً استلم منها (3.853) جوالاً، وذلك بسبب فشل الموسم الزراعي نتيجة لشح الجازولين و الآفات خاصة الماسح .
   ج. بيعت الكمية المستلمة بمبلغ 3.710.466 جنيه
   تسويات مع المتعسرين بلغت 6.107.302
   9.817.768 9.817.768
   تمت تسوية لاحقة بتاريخ 95/7/18 12.084.160
   جملة إيرادات هذه المضاربة **21.901.928**
3. ومنح البنك التجاري قرضاً لحصاد الذرة بمبلغ (50) مليوناً أضيف لحساب البنك التجاري فى ديسمبر 1992م على أن يصفى في يونيو 1993م .

أ. أستغل من المبلغ (19.5) مليوناً في الغرض المقدم له ولم يقم البنك بإعادة بقية المبلغ وهو30.500.000 ج .

ب. و لقلة الإنتاجية للأسباب أعلاه لم نتمكن إلا من استرداد 5.480.950 ج وعليه فالمبلغ المحفوظ لدينا لبنك السودان هو مبلغ 35.980.650 ج .

ج. أما بقية المبلغ وهو 14.019.350ج فيتوقع سداده هذا الموسم .

د. في 95/7/18 حصلنا على مبلغ إضافي يبلغ 5.000.000

الجملة **9.019.350**

4. أ) في 2ديسمبر 1993كتبنا خطاباً لبنك السودان شارحين فيه موقف العمليات آنذاك و أوضحنا بأننا سنقوم بالسداد في حالة التصفية النهائية بتاريخ 1994/2/24م .

ب) نقل إلينا بنك السودان قرار السيد المحافظ بضرورة السداد الكامل .

ج) في 1994/3/3رددنا على بنك السودان بأننا سنقوم بالسداد عند التصفية النهائية .

5. أ) فى أول ديسمبر 1994م اتصل بنك السودان مبيناً أنه سيخصم أصل التمويل عن العمليات الثلاثة البالغ (175) مليوناً.

ب) فى 1994/12/4 شرحنا موقف المضاربتين والقرض الحسن . وتقديراً لطول الفترة و رغماً عن عدم التصفية النهائية فوضناهم بخصم المبالغ المستردة من المضاربات و القرض الحسن فى حدود مبلغ (135) مليوناً وهى :-

المضاربة الأولى	89.895.025 جنيه
المضاربة الثانية	9.817.768
القرض	35.980.650
الجملة	**135.683.443**

ج) غير أن بنك السودان خصم كل مبلغ ال (175) مليوناً ، رأس مال المضاربتين و القرض بتاريخ 1994/12/7م .

6. في 1994/12/8 كتبنا لبنك السودان بأن المضاربات لم تصفّ بعد وأن التأخير لأسباب لا دخل لنا فيها – و أصر بنك السودان على رأيه في تنفيذ الخصم و طالبنا بالأرباح – و لذلك تقدمنا إليكم لمعرفة رأيكم الشرعي في الذي تم والعمل على تصحيح الوضع بما يتفق و أحكام الشريعة .

الرد على الدعوى من بنك السودان :

1. حسب الاتفاق بين الطرفين فإن آخر موعد لتصفية كل هذه العمليات هو 15 يونيو 1993. غير أن البنك التجاري لم يقم لا بتصفية كلية ولا جزئية لهذه المعاملات .
2. بعد ملاحقات و اجتماع السيد المحافظ بمديري البنوك فى1994/1/30. ومكاتبات لاحقة آخرها 1994/2/24أوضح بنك السودان بأنه سيتخذ إجراءات فى حالة عدم التصفية النهائية لعملياتهم أو الوصول لاتفاق قبل 1994/3/10.
3. أ) فى 1994/12/1م أبلغ البنك التجاري تلفونياً بأن بنك السودان سيخصم رأس مال عمليات المضاربة و القرض الحسن المذكورة أعلاه.

ب) فى 1994/12/4أرسل البنك التجاري خطاباً يوضح فيه موقف العمليات و أن المتحصل لديه منها حوالي (135) مليوناً وفوض بخصمها .

ج) فى 1994/12/7 نفذ بنك السودان خصم مبلغ (175) مليوناً كاملة لأن :

1. البنك التجاري تجاوز تاريخ التصفية بقرابة العامين .
2. طلب البنك التجاري بخطابه فى 1994/3/3م مهلة لبعض الوقت لسداد ما عليه و امتدت المهلة لتسعة أشهر دون سداد .
3. لم يعد البنك التجاري المبالغ التي لم تستغل و المبالغ التي تحصل عليها . لكل ذلك اضطر بنك السودان إلى خصم رأس مال هذه العمليات .

الوقائع :-

من خلال الدعوى و الرد عليها و المكاتبات المتداولة بين الطرفين و استجواب طرفي النزاع تتضح الوقائع التالية :-

1. فيما يتعلق بعقد المضاربة لحصاد السمسم بمبلغ (75) مليوناً ، راجعت الهيئة عقد المضاربة بين طرفي النزاع و نماذج من عقود السلم بين البنك التجاري و المزارعين وكانت مطابقة للأحكام الشرعية ، وعلى الرغم من الانفلات الزمني في التصفية حققت العملية إيراداً لبنك السودان =89.895.025 ج بربح قدره 14.895.025 ج و هناك مبالغ لم تسدد بعد وهى =1.861.377 ج .
2. المضاربة الثانية تتعلق بكديب الذرة بالدمازين بمبلغ (50) مليون من الجنيهات . راجعت الهيئة عقد المضاربة بين طرفي النزاع ونماذج من عقود السلم بين البنك التجاري و المزارعين و كانت مطابقة للأحكام الشرعية .

الكميات التي تم التعاقد عليها بلغت (71.432) جوالاً من الذرة استلم منها بنهاية الموسم (3.853) جوالاً

بيعت بمبلغ	3.710.466 جنيه
تمت تسويات مع المزارعين بلغت	6.107.302
تمت تسويات مع المزارعين لاحقاً بلغت	12.084.160
جملة الإيرادات حتى تاريخه	**21.901.928**

يدعى بنك السودان أن البنك التجاري قصر فى تصفية و تسديد مبالغ هذه المضاربات . ولذلك اضطر إلى أن يخصمها من حسابه .

أنكر البنك التجاري دعوى التقصير مبيناً أن سبب التأخير بالنسبة للمضاربة الثانية هو :

1. فشل الموسم الزراعي نتيجة لشح الجازولين .
2. بسبب الآفات خاصة الماسح .

أما العملية الأولى فقد حصل فيها انفلات من ناحية ، وعندما صفينا الجزء الأكبر منها كنا ننتظر تصفية كل العمليات وكتبنا لبنك السودان بذلك ، ولم يطلب منا التصفية الجزئية مع علمه بموقف العملية و أنها حققت ربحاً للطرفين .

أورد بنك السودان فقرة من تقرير التفتيش للبنك التجاري يشير إلى القصور الكبير فى إدارة التسهيلات المقدمة من بنك السودان و المتمثلة فى المضاربتين أعلاه وعملية القرض الحسن . وتمثل القصور فى عدم التحوط بأخذ الضمانات الكافية من العملاء وضعف المتابعة فى التحصيل و حجز المبالغ غير المستغلة من القرض .

و أفاد ممثل البنك التجاري بأن ما ورد فى التقرير لا يعكس الحقيقة . وذلك لأن التفتيش جرى للفرع الرئيسي للبنك التجاري بالخرطوم . ولم يكلف بنك السودان نفسه بتفتيش فرع الدمازين لمعرفة ما تم من أخذ الضمانات و المتابعات التي تمت بغرض تصفية هذه العمليات . وأمن ممثل بنك السودان بأن التفتيش فعلاً تم بالخرطوم و لم يزوروا مواقع التنفيذ بالدمازين . وقدم ممثل البنك التجاري نماذج لنوع الضمانات التي يأخذونها من المزارعين وهى ضمانات بحيازة الأراضي وكفالة الشيكات المقدمة من المزارعين .

ادعى ممثل بنك السودان أن البنوك الأخرى الممولة لذات الغرض مع البنك التجاري سددت ما عليها من التزام ، ثم جاء بكشف يضم ستة بنوك ثبت أن واحداً منها، هو بنك التضامن ، سدد ما عليه من التزام . و بقية البنوك إما أنها لم تسدد أي شئ أو سددت جزءاً . وقام بنك السودان بخصم قيمة المضاربة و القرض من حسابها لديه تماماً كما فعل مع البنك التجاري .

3. القرض أضيف من بنك السودان للبنك التجاري . ولم يكن لدى بنك السودان مستند يثبت الأساس الذي قدم به هذا القرض ، تقدم البنك التجاري بالتلكس الذي وصلهم من اتحاد المصارف السودانية الذي يفيد بأن وزارة المالية وفرت مبلغ مليار جنيه لحصاد الذرة بمناطق الزراعة الآلية بالشروط التالية :-
   1. يعطى المزارعون الذين تمولوا من البنك المعنى بالسلم من قبل قرضاً حسناً .
   2. قيمة القرض هي مائة جنيه لكل جوال ممول . على أن يتسلم المزارع 50% من المبلغ فوراً عند طلبه ، وما تبقى يأخذه بعد تسليم الذرة المتعاقد عليه .
   3. يمنح المزارع الواحد أكثر من مائة ألف جنيه .
   4. آخر موعد لطلب و سحب هذه المبالغ هو 1993/1/15 وآخر موعد للسداد هو 1993/6/15على أن يدفعوا نقداً أو ذرة بسعر السلم .

   على البنوك الراغبة أن تتصل ببنك السودان .

وعلى ضوء ذلك طلب البنك التجاري من بنك السودان القرض فحوله له وكان فهم البنك التجاري أن القرض من الدولة ممثلة فى بنك السودان للمزارعين . وهم وكلاء عنهم فى توصيل هذا المبلغ للمزارعين وجمعه منهم .

أمن ممثل بنك السودان على هذا الفهم ، استغل البنك التجاري من جملة القرض مبلغ (19.500.000) جنيه و احتفظ بما تبقى وهو مبلغ (30.500.000) جنيه .

الحيثيات :-

1. ادعى البنك المركزي تقصير البنك التجاري في تصفية المضاربة الثانية و استرداد مبلغ القرض و العجز عن تسديد ما تحصل عليه من إيرادات للمضاربتين وفي عدم استغلاله لجزء من القرض في حينه .

و لم يتمكن البنك المركزي من إثبات هذه الدعوى خاصة ما يتعلق بعدم تصفية المضاربة الثانية وسداد المبالغ المستغلة في القرض . فالتقرير الذي نسب التقصير للبنك التجاري في عدم أخذ الضمانات وعدم المتابعة تم بالخرطوم و ليس في موقع الحدث بالدمازين . والبنوك التي استشهد بوفائها لالتزاماتها لم يسدد منها إلا بنك التضامن وحال بقية البنوك كحال البنك التجاري . بل إن ممثل البنك التجاري بين أن سداد التزاماتهم بصفتهم بنكاً تجارياً كانت بذات المستوى .

أما التقصير فى عدم سداد المبالغ المتحصلة و ما لم يستغل من القرض الحسن فهو تقصير من البنك التجاري فى مقابل إهمال بنك السودان فى المطالبة به . ففي المكاتبات الكثيرة التي تداولت بين الطرفين ظل البنك التجاري يبين موقف هذه العمليات حتى تاريخ المكاتبة .

ويبين على وجه الخصوص ما تمكن من الحصول عليه وما تبقى . غير أن بنك السودان لم يطلب منه توريد ما لديه من مبالغ بل كان بنك السودان يطالب بالسداد الكامل . كما لم يقم البنك التجاري من تلقاء نفسه بتوريد ما توافر لديه من مبالغ المضاربات و لا ما بقى من القرض .

2. عملية القرض حسب الاتفاق بين الطرفين تمت على أساس أن يكون القرض من البنك المركزي للمزارعين . و أن دور البنك التجاري هو دور الوكيل وهذا محل شك لأن البنك المركزي عادة لا تكون له علاقة مباشرة مع الأفراد و إنما يتعامل مع المؤسسات . و لكن بما أن ممثل البنك المركزي أقر بالواقعة فلا مناص من قبولها على علاتها .

يتضح مما تقدم :-

1) أن المضاربة الأولى أعادت رأس المال وهو مبلغ (75) مليوناً وربحاً قدره (14.895.025) بجملة قدرها (89.895.025)ج بالإضافة إلى ما لم يسدد وهو مبلغ (1.867.377) جنيه .
2) أن المضاربة الثانية استعادت من رأس مالها 21.901.928 ج وما زالت الخسارة تمثل مبلغ 28.098.072 جنيه .
3) و أن القرض لم يستغل منه مبلغ 30.500.000 جنيه

و سدد ما استغل منه مبلغ	10.480.650
جملة ما يستحقه بنك السودان	40.980.650
المبلغ الذي لم يزل مع المزارعين	9.019.350
جملة القرض	50.000.000 جنيه

4) ليس للبنك التجاري مانع من أن يخصم بنك السودان ما يستحق من هذه المبالغ وكانت وقت رفع الدعوى تساوى حوالي (135.000.000) جنيه و أصبحت الآن :

المضاربة الأولى	89.895.025
المضاربة الثانية	21.901.928
القرض	40.980.650
الجملة	**152.777.603 جنيه**

5) غير أن بنك السودان خصم من حساب البنك التجاري كل رأس مال العمليات الثلاثة وهو مبلغ (175) مليوناً 175.000.000 جنيه

ما يستحقه فعلاً هو	152.777.603
المبلغ المخصوم بغير وجه حق لعدم تمكن بنك السودان من إثبات دعوى التقصير على البنك التجاري هو	22.222.397

وهو يمثل خسارة المضاربة الثانية	28.098.072
و جملة ما لم يسدد من القرض	9.019.350
بجملة قدرها	37.117.422
ناقصاً أرباح المضاربة الأولى	14.895.025
الباقي	**22.222.397** جنيه

6) كان ينبغي على بنك السودان عندما يتعامل مع البنوك التجارية على أسس استثمارية أن يفرق بين صفته مستثمراً فيخضع لأحكام الشريعة الإسلامية باعتباره طرف من أطراف العقد وبين صفته كجهة رقابية آمرة للبنوك التجارية ، ولا يستخدم السلطة الرقابية لصالحه بصفته مستثمراً .

7) واضح من مسار هذه الشكوى أن هناك تقصيراً من الطرفين . تقصير من البنك المركزي فى عدم توثيق معاملاته وعدم احتفاظه بمستنداته وعدم متابعته لاستثماراته. وتقصير من البنك التجاري فى عدم رد أموال المضاربة الأولى وما لم يستغل من القرض .

8) البنك التجاري أخطأ ابتداء فى التسويات النقدية عندما أخذ أصل المبلغ بالإضافة إلى الثلث للمزارعين غير المعسرين . ولكنهم كتبوا لفروعهم لاحقاً بإعادة هذا المبلغ لأصحابه و بينوا أن المبالغ التي تمت تسويتها تمثل أصل رأس مال السلم و لا تشتمل على مبلغ الثلث الذي أعيد لأصحابه .

لما تقدم تقرر الهيئة العليا للرقابة الشرعية :

1. أن بنك السودان تعامل مع البنك التجاري بصيغتي المضاربة و القرض وكان ينبغي عليه أن يلتزم بأحكام هذين العقدين فى التصفية ، ولا يستخدم صفته الرقابية الآمرة لحسم الأمر لصالح وجهة نظره .
2. و بما أن بنك السودان قد خصم رأس مال عمليتي المضاربة وعملية القرض وهو مبلغ (175) مليوناً من حساب البنك التجاري لديه ، و بما أنه ثبت لدينا من واقع تصفية هذه العمليات حتى الآن أن بنك السودان يستحق مبلغ (152.777.603) جنيه فما زاد عن المبلغ وهو (22.222.397) جنيه قد أخذه بنك السودان بدون وجه حق ، وعليه أن يعيده لحساب البنك التجاري فوراً .
3. يعمل الطرفان على مواصلة العمل فى تصفية العمليات وفقاً لأسسها الشرعية.

توقيع

د. أحمد على عبد الله

الأمين العام للهيئة العليا للرقابة الشرعية

للجهاز المصرفى والمؤسسات المالية

1995/8/16

ملحق رقم (1)

البنك التجاري السـوداني

المركز الرئيسي – الخرطوم

السادة / بنك السودان

الموضوع: المضاربات و القرض الحسن

مضاربة حصاد السمسم 75 مليون جنيه

عقد المضاربة بيننا وبين بنك السودان بتاريخ 92/10/8 بمبلغ 75 مليون ج تصفى على أربعة أشهر ، تم التوزيع على فروعنا كالآتي :

القضارف	50 مليون جنيه
الحواتة	10 مليون جنيه
الدمازين	15 مليون جنيه
الجملة	**75 مليون جنيه**

وقد تم استغلال هذه المبالغ فى الغرض الذي من أجله منح . بلغت الكميات الممولة فى كل فروعنا 46.375 قنطار سمسم . تم استلام 43.390 قنطار و قد تم بيع الكميات بمتوسط سعر 2345 جنيه بقيمة 99.944.035 جنيه وبلغ نصيب بنك السودان من الأرباح 16.762.403 جنيه و بالتالي تكون المبالغ المستحقة لبنك السودان كالآتي :

القضارف	50 مليون + 12.286.605 =	62.286.605 جنيه
الحواته	10 مليون + 1.520.140 =	11.520.140 جنيه
الدمازين	2.955.657+10.605.190 =	13.560.847 جنيه
الجملة		87.367.592 جنيه

من أعلاه يتضح أن فرع الدمازين لم يتمكن من تحصيل كامل المبلغ الذي خصص له 15 مليون جنيه و قد طلب منه إجراء تسويات وقد تمكن لاحقاً من تحصيل مبلغ 2.257.433 جنيه و بالتالي يصبح المبلغ المستحق لبنك السودان 89.895.025 جنيه أى أن المبلغ ليس كما جاء فى تقرير مراجعتكم 9.280.169 ج وذلك لعدم تحصيل فرع الدمازين لباقي المديونية و قد كتبنا لبنك السودان بكل هذه التفاصيل و سنعمل لسداد هذا المبلغ حالما نستلم عائدات الأقطان و التي نتوقعها قريباً .

مضاربة كديب الذرة :

مبلغ المضاربة 50 مليون جنيه بتاريخ 1993/9/5 م تم تنفيذ المضاربة بواسطة فرعنا بالدمازين و بلغت جملة الكميات المتعاقد عليها بصيغة السلم 71.432 جوال ذرة ونسبة لأن موسم 93/92 قد واجهته مشاكل عديدة منها على سبيل المثال شح الأمطار وشح الجازولين وتكاثر الآفات فقد كان التحصيل ضعيفاً جداً إذ بلغت الكميات المستلمة فقط 3.853 جوال وقد سبق أن كتبنا لبنك السودان بكل تلك التفاصيل كما أن الفرع قام بعمل تسوية بعدد 8.724 جوال بقيمة

6.107.352 جنيه وبالتالي تصبح المبالغ المجمعة من تلك المضاربة 9.817.818 جنيه و قد أصدرنا توجيهاتنا للفرع لبذل مزيد من الجهد لتحصيل المتبقي وعليه فإن أمر سداد هذه المضاربة مرهون بالتحصيل إلا أننا لا نستطيع وعدكم بتاريخ معين للسداد.

قرض حسن من بنك السودان لحصاد الذرة 22.1 مليون جنيه

تم استغلال القرض الحسن الممنوح و البالغ 50 مليون جنيه على النحو التالي :-

فرع القضارف	7.6 مليون جنيه
فرع الفاو	10.1 مليون جنيه
فرع الدمازين	1.6 مليون جنيه
فرع القصر	0.2 مليون جنيه
جملة المستغل من القرض الحسن	19.5 مليون جنيه

كما تعلمون فإن هنالك إخفاقات صاحبت التمويل الزراعي لموسم 93/92 بصيغة السلم و ذلك للأسباب الموضحة فى بند مضاربة كديب الذرة و قد قمنا بعدة متابعات لفروعنا المعنية لاسترداد هذه المديونية بالكامل و بالفعل تم سداد أجزاء منها ورصيد الحساب الآن حوالي 35.4 جنيه وإننا نبذل قصارى جهدنا لتحصيل الباقي وسوف يتم السداد النهائي إن شاء الله فى القريب العاجل .

و فى الختام نشكر الأخوة فى الإدارة العامة للرقابة على المصارف و المؤسسات المالية على ملاحظاتهم عن أداء البنك و نأمل أن يكون فيما أوردناه من ردود فيه الإجابة الكاملة على الملاحظات التي وردت فى التقرير .

و الله الموفق

توقيع

عبد القادرعبد الصمد

ع / المدير العام للبنك التجاري السوداني

ملحق رقم (2)

بعد صدور الفتوى رقم (3) و القرارات كلفت الهيئة أمينها العام بمخاطبة السيد محافظ بنك السودان و هذا نص خطابه :-

الهيئة العليا للرقابة الشرعية

للجهاز المصرفي و المؤسسات المالية

الخرطوم فى : 2 ربيع الثاني 1416 هـ

: 29 أغسطس 1995م

السيد / محافظ بنك السودان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع / شكوى البنك التجاري من أن بنك السودان
خصم رأس مال المضاربات والقرض الحسن قبل التصفية

يرجى أن أفيدكم بأنه وبناء على الدعوى التي تقدم بها البنك التجاري إلى الهيئة بتاريخ 94/12/20 م ، حول الموضوع أعلاه فقد نظرت فيه الهيئة و بعد النقاش و المداولة و الاستماع إلى كل الأطراف ذات الصلة والاطلاع على كل المكاتبات و المستندات المطلوبة قررت الهيئة في اجتماعها رقم 95/29 بتاريخ 9 أغسطس 1995م الآتي :-

1. أن بنك السودان تعامل مع البنك التجاري بصيغتي المضاربة و القرض وكان ينبغي عليه أن يلتزم بأحكام هذين العقدين فى التصفية ، ولا يستخدم صفته الرقابية الآمرة لحسم الأمر لصالح وجهة نظره .
2. و بما أن بنك السودان قد خصم رأس مال عمليتي المضاربة وعملية القرض وهو مبلغ (175) مليوناً من حساب البنك التجاري لديه ، و بما أنه ثبت لدينا من واقع تصفية هذه العمليات حتى الآن أن بنك السودان يستحق مبلغ (152.777.603)ج فما زاد عن المبلغ وهو(22.222.397) جنيه قد أخذه بنك السودان بدون وجه حق ، وعليه أن يعيده لحساب البنك التجاري فوراً .
3. يعمل الطرفان على مواصلة العمل فى تصفية العمليات وفقاً لأسسها الشرعية.

يرجى تفضلكم بتوجيه الإدارة المختصة بتنفيذ تلك القرارات .

مع أكيد تقديري ،، ،،،

توقيع
د. أحمد على عبد الله
الأمين العام للهيئة العليا للرقابة الشرعية
للجهاز المصرفى والمؤسسات المالية